

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء الصندوق الاجتماعى للتنمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٤ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٧ لسنة ٢٠١٤ فى شأن إخلاء بعض

المناطق المحدودية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة لتنمية رفح الجديدة برئاسة ممثل لوزارة الدفاع والإنتاج الحربى ،

وعضوية ممثلين عن الوزارات والجهات الآتية :

الداخلية - التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى - المالية - الزراعة واستصلاح الأراضى -

التنمية المحلية - التموين والتجارة الداخلية - التضامن الاجتماعى - المخابرات العامة -

الصندوق الاجتماعى للتنمية .

وللجنة أن تستعين بمن ترى من ذوى الخبرة والمتخصصين .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة المشار إليها الاختصاصات الآتية :

- التخطيط لمنطقة رفح الجديدة والامتداد العمراني لها .
- دراسة احتياجات السكان ممن تم نقلهم من منطقة الشريط الحدودي .
- اقتراح الأنشطة الاقتصادية للمنطقة الجديدة .
- توفير الخدمات الأساسية وخدمات الرعاية الاجتماعية للسكان .
- دراسة تطوير المشروعات السيناوية الصغيرة وإتاحة التدريب والتمويل لها .

(المادة الثالثة)

على اللجنة الانتهاء من وضع خطة العمل اللازمة لتحقيق الأهداف السابقة خلال أسبوعين من تاريخ تشكيلها .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب